

# المعايير الجديدة لسلامة الأطفال في ولاية فيكتوريا

## ما الجديد؟

### نظرة عامة على المعايير الجديدة لسلامة الأطفال

لقد دخلت معايير سلامة الأطفال (المعايير) حيز التنفيذ بولاية فيكتوريا في كانون الثاني (يناير) 2016. وبعد خمس سنوات، رأينا كيف تحسّن المعايير سلامة الأطفال والشباب.

والآن نجري بعض التغييرات لنجعل معاييرنا أشدّ صرامة.

على المؤسسات<sup>1</sup> التي تسري عليها المعايير أن تمتثل للمعايير الجديدة بحلول **تموز (يوليو) 2022**. وتظل المعايير الحالية سارية حتى ذلك الحين.

تنصّ المعايير الجديدة على الحد الأدنى من المتطلبات وتُحدّد الإجراءات التي يلزم على المؤسسات اتخاذها للحفاظ على سلامة الأطفال والشباب. وهي تقدّم إرشادات واضحة أكثر للمؤسسات وتتماشى على نحو أفضل مع المعايير السارية في باقي أنحاء أستراليا.

الإجراءات التي تتبعها المؤسسات حاليًا لحفظ سلامة الأطفال والشباب تسهّل عليهم الامتثال للمعايير الجديدة. ومع ذلك، ستحتاج المؤسسات في بعض المجالات إلى تغيير أو تحسين سياسة سلامة الأطفال والممارسات والثقافة المؤسسية الحالية لديها كي تمتثل للمعايير الجديدة.

يساعد هذا الدليل المؤسسات في التعرف على المعايير الجديدة وفي بدء مراجعة سياساتهم وإجراءاتهم وممارساتهم بشأن سلامة الأطفال لتحديد الإجراءات الجديدة التي يحتاجون إلى اتخاذها في سبيل الامتثال للمعايير الجديدة. ودليل *التغييرات؟ ومقارنة المعايير الجديدة والحالية لسلامة الأطفال والأسئلة الشائعة التي نشرتها اللجنة* قد يكون مفيدًا هو الآخر.

ومن المقرر تقديم معلومات وإرشادات إضافية على مدار الأشهر القادمة لمساعدة المؤسسات، ويمكنك الاشتراك هنا لتلقي رسائل عبر البريد الإلكتروني عندما تُصدر اللجنة معلومات أو إرشادات جديدة.

يتضمن الجدول التالي موجزًا بالمتطلبات الجديدة التي تنص عليها المعايير الجديدة.

<sup>1</sup> استُبدلت كل الإشارات إلى "الجهات المعنية" في هذه الوثيقة لتحل محلها "المؤسسة/المؤسسات" لأسباب تتعلق بإمكانية فهمها. وتعريف الجهة المعنية المذكور في القسم 1(3) من قانون رفاهية الأطفال وسلامتهم لعام 2005 وتشير إلى الجهات التي تخضع لمعايير سلامة الأطفال.



موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغيّر؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>تعمل اللجنة على تطوير موارد متخصصة لمساعدة المؤسسات على الامتثال لمعيار سلامة الأطفال الجديد رقم 1. <a href="#">لقد وقرت الأمانة الوطنية لرعاية الأطفال من السكان الأصليين وسكان الجزر (SNAICC)</a> الموارد اللازمة لدعم المؤسسات التي تتعامل مع الأطفال والشباب والمجتمعات من السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس في سبيل توفير بيانات آمنة على الأطفال.</p> <p>يتضمن <a href="#">دليل اللجنة</a> لتوفير مؤسسة آمنة على الأطفال بعض الإرشادات التي تخص سلامة الأطفال في قسم احترام التنوع والاختلاف الثقافي.</p>	<p>يشترط معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 1 على المؤسسات أن تتخذ خطوات جديدة لتوفير بيئة آمنة من الناحية الثقافية للأطفال والشباب من السكان الأصليين. وعلى المؤسسات أن تلتزم بهذا الشرط، سواء أكانوا على علم بأن هناك أطفال وشباب من السكان الأصليين يستخدمون خدماتهم أو مرافقهم حاليًا أم لا.</p> <p>ومعيار سلامة الأطفال الجديد رقم 1 يعني أن معظم المؤسسات ستحتاج إلى تحسين منهجها الحالي في توفير بيئة آمنة للأطفال والشباب من السكان الأصليين وعائلاتهم. يتطلب تنفيذ هذا المعيار جهودًا متواصلة، لا مجرد التغيير لمرة واحدة.</p> <p>يرتبط هذا المعيار بالمعيار الجديد رقم 5 الذي يتطلب تعزيز المساواة واحترام الاحتياجات المتنوعة في المؤسسات.</p>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 1 – على المؤسسات أن توفر بيئة آمنة من الناحية الثقافية تحترم وتقدر التنوع والهويات والتجارب الفريدة للأطفال والشباب من السكان الأصليين</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 1، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1.1 تشجيع ودعم الطفل بشكل دائم على التعبير عن ثقافته وممارسة حقوقه الثقافية.</li> <li>1.2 تطبيق إستراتيجيات داخل المؤسسة من شأنها تجهيز وتحضير كل أعضائها لتقدير نقاط القوة في ثقافة السكان الأصليين والإقرار بها، وفهم أهميتها في تحقيق رفاهية وسلامة الأطفال والشباب من السكان الأصليين.</li> <li>1.3 أن تتخذ المؤسسة التدابير التي تضمن رصد التصرفات العنصرية داخل المؤسسة ومواجهتها دون تهاون. وضرورة التعامل مع وقائع العنصرية بالعواقب المناسبة.</li> <li>1.4 أن تبذل المؤسسة ما في وسعها لدعم وتيسير مشاركة وشمول الأطفال والشباب من السكان الأصليين وعائلاتهم.</li> <li>1.5 أن تضمن كل سياسات المؤسسة وإجراءاتها وأنظمتها وعملياتها توفير بيئة آمنة وشمولية من الناحية الثقافية وتلبية احتياجات الأطفال والشباب من السكان الأصليين وعائلاتهم.</li> </ol>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغيّر؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن <a href="#">دليل اللجنة</a> لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال بعض الإرشادات ذات الصلة في الأقسام المتعلقة بالمعايير الحالية 1 و2 و3.</p> <p>تتضمن <a href="#">قواعد السلوك: دليل إعداد قواعد سلوك آمنة للأطفال</a> التي نشرها مكتب نيو ساوث ويلز لأولياء الأمور نصائح مفصلة عن إعداد قواعد سلوك آمنة للأطفال.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 1 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلّم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة للأطفال</a>.</p>	<p>تتناهى جوانب عديدة في معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 2 مع المتطلبات الحالية المفروضة على المؤسسات بموجب المعايير الحالية 1 و2 و3.</p> <p>ويركز معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 2 تركيزًا أكبر على مشاركة المعلومات وحفظ السجلات وتدابير الحوكمة بهدف توفير ثقافة أمانة على الأطفال على كل المستويات في المؤسسة. ولا بد من ترسيخ إدارة الأخطار التي تحيط بالأطفال في القيادة والحوكمة والثقافة المؤسسية.</p>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 2 - ترسيخ سلامة الأطفال ورفاهيتهم في القيادة والحوكمة والثقافة المؤسسية.</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 2، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>2.1 تلتزم المؤسسة بسلامة الأطفال التزامًا علنيًا.</li> <li>2.2 الإشادة بثقافة سلامة الأطفال والافتداء بها على مستويات المؤسسة كافة، أعلاها وأدناها.</li> <li>2.3 أن تسهّل تدابير الحوكمة تطبيق سياسة سلامة الأطفال ورفاهيتهم على كل المستويات.</li> <li>2.4 أن تنصّ قواعد السلوك على إرشادات للموظفين والمتطوعين بشأن المعايير والمسؤوليات السلوكية المطلوبة.</li> <li>2.5 أن تركز إستراتيجيات إدارة المخاطر على الوقاية من المخاطر التي تحيط بالأطفال والشباب ورصدها والحدّ منها.</li> <li>2.6 أن يعي الموظفون والمتطوعون التزاماتهم بشأن مشاركة المعلومات وحفظ السجلات.</li> </ol>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغير؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن <a href="#">التمكين والمشاركة: دليل للمؤسسات التي تتعامل مع الأطفال والشباب</a> إرشادات عملية يسهل على المؤسسات الوصول إليها بشأن التمكين والمشاركة وكيفية تنفيذهما.</p> <p>حُدِّثت عدة حقوق للأطفال بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. وقد نشرت الأمم المتحدة <a href="#">نسخة مبسطة</a> منها.</p> <p>يتضمن <a href="#">دليل الإرشادات للمدارس</a> التي وضعتها وزارة التعليم والتدريب معلومات مفيدة عن علامات أنواع الإيذاء المختلفة.</p> <p>يتضمن <a href="#">دليل اللجنة لتوفير مؤسسة آمنة على الأطفال</a> أيضًا بعض الإرشادات ذات الصلة في القسم المتعلق بالمعيار الحالي رقم 7.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 2 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلّم الإلكتروني للمؤسسات الآمنة على الأطفال</a>.</p>	<p>لقد تطلبت معايير سلامة الأطفال دائمًا من المؤسسات أن تتبع إستراتيجيات لتمكين الأطفال والشباب وتشجيعهم على المشاركة. وتظل هذه الالتزامات قائمة.</p> <p>وتشمل المتطلبات الإضافية المفروضة على المؤسسات بموجب معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 3 ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• توعية الأطفال والشباب بحقوقهم</li> <li>• الاعتراف بأهمية الصداقة والتشجيع على تلقي الدعم من الزملاء، لمساعدة الأطفال والشباب على الشعور بالأمان والترابط</li> <li>• تقديم برامج للوقاية من الإيذاء الجنسي للأطفال والشباب متى كان ذلك ملائمًا</li> <li>• تدريب الموظفين والمتطوعين على طرق تحديد علامات إيذاء الأطفال.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 3 - تمكين الأطفال والشباب من ممارسة حقوقهم ومن المشاركة في اتخاذ القرارات التي تخصهم وأخذ آرائهم على محمل الجد</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 3، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>3.1 إطلاع الأطفال والشباب على كل حقوقهم، ومنها حقهم بالسلامة والحصول على المعلومات والمشاركة.</p> <p>3.2 الاعتراف بأهمية الصداقة والتشجيع على تلقي الدعم من الزملاء، لمساعدة الأطفال والشباب على الشعور بالأمان والحدّ من عزلتهم.</p> <p>3.3 إطلاع الأطفال والشباب على برامج مكافحة الاعتداء الجنسي والمعلومات ذات الصلة بطريقة تناسب الفئة العمرية، متى كان ذلك مناسبًا للمقام أو الظروف.</p> <p>3.4 توعية الموظفين والمتطوعين بالعلامات التي تدل على التعرّض للإيذاء، وتيسير الطرق المناسبة للأطفال والشباب للتعبير عن آرائهم، والمشاركة في اتخاذ القرارات وعرض مخاوفهم.</p> <p>3.5 أن تطبّق المؤسسات إستراتيجيات تُعنى بتوفير ثقافة تشجّع على المشاركة واحترام آراء الأطفال والشباب.</p> <p>3.6 أن تتيح المؤسسات فرص المشاركة للأطفال والشباب، وأن تقدّر مساهماتهم، ما يقوّي ثقتهم واهتمامهم.</p>
<p>إن مشاركة العائلات والمجتمعات ممارسة جيدة يُنصح بها بالفعل في <a href="#">دليل توفير مؤسسة آمنة على الأطفال</a>.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 3 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلّم الإلكتروني للمؤسسات الآمنة على الأطفال</a>.</p>	<p>وهناك عدة مؤسسات بالفعل تُبقي العائلات والمجتمعات على اطلاع وتضمن مشاركتهم ضمن التزامها بالمعايير الحالية لسلامة الأطفال.</p> <p>يفرض معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 4 التزامات مُحدّدة على المؤسسات لضمان مشاركة العائلات والمجتمعات في تعزيز سلامة الأطفال.</p> <p>والالتزامات الجديدة تعني أن على المؤسسات أن تضمن ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أن تطلب آراء العائلات والمجتمعات في القرارات التي تخص الأطفال والشباب</li> <li>• أن تطلب مشاركة العائلات والمجتمعات في إعداد ومراجعة سياسات سلامة الأطفال وممارساتها</li> <li>• أن تتواصل بفاعلية مع العائلات والمجتمعات بشأن الإعراب عن المخاوف إزاء سلامة الأطفال والإفصاح عن منهج المؤسسة في العمل</li> <li>• أن تراعي تنوّع العائلات وأن تعمل على تقليل عوائق تحقيق الشمول.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 4 - أن تكون العائلات والمجتمعات على اطلاع، وأن يشاركوا في التشجيع على حفظ سلامة الأطفال ورفاهيتهم</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 4، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>4.1 أن تشارك العائلات في اتخاذ القرارات التي تخص أطفالهم.</p> <p>4.2 أن ترخّب المؤسسة بمشراكة العائلات والمجتمع وتتواصل معهم بانفتاح بشأن منهجها في حفظ سلامة الأطفال والمعلومات المتاحة ذات الصلة.</p> <p>4.3 أن تشارك العائلات والمجتمعات برأيها في إعداد ومراجعة سياسات المؤسسة وممارساتها.</p> <p>4.4 إبقاء العائلات ومقدمي الرعاية والمجتمع على اطلاع بشأن عمليات المؤسسة وحوكمتها.</p>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغير؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال بعض الإرشادات المفيدة بشأن دعم احتياجات مجموعات الشباب المتنوعة، لا سيما الأطفال من السكان الأصليين، والأطفال المتنوعين ثقافيًا ولغويًا والأطفال ذوي الإعاقة.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 4 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال</a>.</p>	<p>لقد تطلبت معايير سلامة الأطفال دائمًا من المؤسسات أن تعترف بالتنوع وتستجيب له وأن تعي أن بعض الأطفال معرضون للإيذاء أكثر من غيرهم. وإلى يومنا هذا، كان هذا واضحًا في المبادئ الثلاثة التي تتعلق بالسلامة الثقافية للأطفال من السكان الأصليين، والأطفال المتنوعين ثقافيًا ولغويًا و سلامة الأطفال ذوي الإعاقة.</p> <p>وهذه الالتزامات ما زالت سارية، ولكن معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 5 يفرض المزيد من الالتزامات الصريحة، ويتطلب من المؤسسات الالتزام بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• فهم الخلفيات والظروف والاحتياجات المتنوعة للأطفال والشباب</li> <li>• إجراء أي تعديلات ضرورية وتوفير حماية متساوية للأطفال والشباب كافة</li> <li>• مراعاة احتياجات الأطفال والشباب غير القادرين على العيش مع أسرهم، واحتياجات الأطفال والشباب مثليي الجنس وذوي التوجه الجنسي المزدوج والمتحولين جنسيًا وثنائيي الجنس.</li> </ul> <p>ونظرًا لتركيز المعيار الجديد على فهم الظروف المتنوعة للأطفال، ستحتاج المؤسسات إلى إيلاء اهتمامها أيضًا باحتياجات الأطفال الذين ينتمون لنظام جنسي غير ثنائي والأطفال المتنوعين جنسيًا.</p> <p>يرتبط هذا المعيار بالمعيار الجديد رقم 1، الذي يتطلب من المؤسسات أن توفر بيئة آمنة من الناحية الثقافية تحترم وتقدر التنوع والهويات والتجارب الفريدة للأطفال والشباب من السكان الأصليين.</p>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 5 - تعزيز المساواة واحترام الاحتياجات المتنوعة في السياسة والممارسة</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 5، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>5.1 أن تعي المؤسسة، بما فيها من موظفين ومتطوعين، للظروف المتنوعة للأطفال والشباب، وأن تقدم الدعم لهم، وأن تهتم بمساعدة المعرّضين للخطر.</p> <p>5.2 إتاحة المعلومات وعمليات الدعم والشكاوى للأطفال والشباب بطرق آمنة ثقافيًا، وضمان سهولة الوصول إليها وفهمها.</p> <p>5.3 أن تولي المؤسسة اهتمامًا شديدًا باحتياجات الأطفال والشباب ذوي الإعاقة، والأطفال والشباب المنتمين إلى خلفيات متنوّعة ثقافيًا ولغويًا، وغير القادرين على العيش في منازلهم، ومثليي الجنس وذوي التوجه الجنسي المزدوج والعاشرين جنسيًا وثنائيي الجنس من الأطفال والشباب.</p> <p>5.4 أن تولي المؤسسة اهتمامًا شديدًا باحتياجات الأطفال والشباب من السكان الأصليين، وأن توفر بيئة آمنة لهم من الناحية الثقافية وتشجع عليها.</p>
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال إرشادات مفصلة بشأن عمليات التوظيف واختيار الموظفين والمتطوعين وتصفيّتهم والإشراف عليهم وتدريبهم وتطويرهم ومراقبة أدائهم بما يضمن سلامة الأطفال.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 5 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال</a>.</p>	<p>تتطلب المعايير الحالية لسلامة الأطفال بالفعل من المؤسسات أن تتبع سياسات وإجراءات تحفظ سلامة الأطفال في عمليات التوظيف واختيار الموظفين والمتطوعين وتصفيّتهم والإشراف عليهم وتدريبهم وتطويرهم ومراقبة أدائهم. والمؤسسات مطالبة أيضًا بتوعية الموظفين والمتطوعين بإجراءات الإبلاغ عن المشاكل المتعلقة بالأطفال.</p> <p>بموجب معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 6، تُفرض على المؤسسات التزامات جديدة لإبلاغ الموظفين والمتطوعين بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• عمليات حفظ سجلات المؤسسة فيما يتعلق بسلامة الأطفال ورفاهيتهم</li> <li>• التزامات مشاركة المعلومات والإبلاغ.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 6 - انتقاء الأفراد المناسبين للتعامل مع الأطفال والشباب ودعمهم في الالتزام بالقيم المعمول بها فيما يتعلق بسلامة الأطفال ورفاهيتهم</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 6، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>6.1 أن تركز عملية التوظيف، بما فيها من خطوات الإعلان والتجري و رصد المعلومات عن الموظفين والمتطوعين قبل التوظيف، على سلامة الأطفال ورفاهيتهم.</p> <p>6.2 أن يكون الموظفون والمتطوعون الذين يتعاملون مع الأطفال قد خضعوا لفحوص سجل العمل مع الأطفال أو مراجعة مكافئة لخبراتهم السابقة.</p> <p>6.3 أن يحصل الموظفون والمتطوعون على تدريب تعريفي وتوجيه مناسب وأن يكونوا على علم بمسؤولياتهم تجاه الأطفال والشباب، وهذا يشمل التزامات حفظ السجلات ومشاركة المعلومات ورفع التقارير.</p> <p>6.4 الإشراف المستمر وضمان أن إدارة الموارد البشرية تركز على سلامة الأطفال ورفاهيتهم.</p>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغير؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال نصائح ذات صلة بسياسات وإجراءات الإبلاغ. يتضمن موقع اللجنة الإلكتروني إرشادات بشأن خطة التعامل مع السلوكيات التي يجب الإبلاغ عنها في المؤسسات التي تخضع لهذه الخطة.</p> <p>لقد نشر المكتب الوطني لسلامة الأطفال موارد عن كيفية إعداد إجراءات لرفع الشكاوى تركز على الأطفال ويسهل الوصول إليها.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 6 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال.</p>	<p>تتطلب المعايير الحالية لسلامة الأطفال من المؤسسات تنفيذ عمليات فعالة لدعم الأطفال والشباب في رفع الشكاوى ولضمان أن تتعامل كما ينبغي مع حالات الاشتباه في إيذاء الأطفال وأن تبلغ عنها.</p> <p>ويؤكد معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 7 على أهمية أن تركز إجراءات الشكاوى على الأطفال وأن يسهل فهمها على الأطفال والشباب والعائلات والموظفين والمتطوعين.</p> <p>وينص معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 7 صراحةً على التزام المؤسسات بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• التعامل مع الشكاوى بجدية، والاستجابة لها على وجه السرعة والحرص</li> <li>• التعاون مع جهات إنفاذ القانون</li> <li>• الوفاء بالتزامات رفع التقارير والخصوصية وقانون العمل.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 7 - أن تركز عمليات رفع الشكاوى والمخاوف على الأطفال</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 7، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>7.1 أن تتبع المؤسسة سياسة تعامل مع الشكاوى يسهل الوصول إليها وترتكز على الأطفال، تتصّن بوضوح على أدوار ومسؤوليات طاقم القيادة والموظفين والمتطوعين، ومناهج التعامل مع الأنواع المختلفة من الشكاوى ومع انتهاكات السياسات ذات الصلة أو قواعد السلوك، والتزامات التدخل ورفع التقارير.</p> <p>7.2 أن يفهم الأطفال والشباب والعائلات والموظفون والمتطوعون العمليات الفعالة للتعامل مع الشكاوى، وأن تكون تلك العمليات آمنة من الناحية الثقافية.</p> <p>7.3 التعامل مع الشكاوى بجدية، والاستجابة لها على وجه السرعة والحرص.</p> <p>7.4 أن تتبع المؤسسة سياسات وإجراءات للتعامل مع رفع الشكاوى والمخاوف إلى السلطات المعنية، سواء أكان القانون يشترط رفعها أم لا، والتعاون مع جهات إنفاذ القانون.</p> <p>7.5 الوفاء بالتزامات رفع التقارير والخصوصية وقانون العمل.</p>
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال بعض المعلومات التي تتعلق بالمعرفة والوعي والمهارات التي على الموظفين والمتطوعين التحلي بها كي يحفظوا سلامة الأطفال والشباب. يتضمن موقع اللجنة الإلكتروني إرشادات بشأن خطة التعامل مع السلوكيات التي يجب الإبلاغ عنها في المؤسسات التي تخضع لهذه الخطة.</p> <p>يتضمن دليل الإرشادات للمدارس التي وضعته وزارة التعليم والتدريب معلومات مفيدة عن علامات الإيذاء.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 7 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال.</p>	<p>تتطلب المعايير الحالية لسلامة الأطفال بالفعل من المؤسسات أن تقدّم التوعية والتدريب للموظفين والمتطوعين حتى يتمكنوا من توفير بيئات آمنة على الأطفال ومن الاستجابة لادعاءات الإيذاء.</p> <p>ينص معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 8 على التزامات المؤسسات بتدريب ودعم الموظفين والمتطوعين، وتقديم التعليم والتدريب المتواصلين في سبيل ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تطبيق سياسة المؤسسة في حفظ سلامة الأطفال ورفاهيتهم</li> <li>• رصد مؤشرات الإيذاء (ويشمل الإيذاء الذي يتسبب فيه الأطفال والشباب الآخرون)</li> <li>• الاستجابة بفاعلية لمسائل ومخاوف سلامة الأطفال ودعم الزملاء الذين يُبلغون عن تعرّضهم للإيذاء.</li> </ul> <p>يرتبط هذا المعيار بالمعيارين 1 و2، إذ تفرض المعايير الثلاثة على المؤسسات أن تقدّم التدريب والمعلومات للموظفين والمتطوعين لتوفير بيئات آمنة للأطفال والشباب.</p>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 8 - أن يكتسب الموظفون والمتطوعون المعرفة والمهارات والوعي لحفظ سلامة الأطفال والشباب من خلال التعليم والتدريب المتواصل</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 8، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>8.1 تدريب الموظفين والمتطوعين ودعمهم لتطبيق سياسة المؤسسة في حفظ سلامة الأطفال ورفاهيتهم تطبيقًا فعالًا.</p> <p>8.2 أن يتلقى الموظفون والمتطوعون التدريب والمعلومات اللازمة للتعرف على مؤشرات إيذاء الأطفال، وهذا يشمل الإيذاء الذي يرتكبه الأطفال أو الشباب الآخرون.</p> <p>8.3 أن يتلقى الموظفون والمتطوعون التدريب والمعلومات اللازمة للاستجابة بفاعلية لقضايا سلامة الأطفال ورفاهيتهم ودعم الزملاء الذين يُبلغون عن تعرّضهم للأذى.</p> <p>8.4 أن يتلقى الموظفون والمتطوعون التدريب والمعلومات المتعلقة بتوفير بيئات آمنة ثقافيًا على الأطفال والشباب.</p>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغيّر؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال نصائح بشأن رصد أخطار الإيذاء والوقاية منها.</p> <p>يتضمن دليل اللجنة بشأن حفظ سلامة الأطفال والشباب على الإنترنت في ظل جائحة كوفيد-19 نصائح وروابط مفيدة.</p> <p>ويقدم موقع <a href="#">eSafety Commissioner</a> نصائح عملية مفصلة تتعلق بحفظ سلامة الأطفال على الإنترنت.</p> <p>وتتضمن قائمة مراجعة السلامة على الإنترنت ووحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 8 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال</a>.</p>	<p>تتطلب المعايير الحالية لسلامة الأطفال بالفعل من المؤسسات أن تكون على دراية بالأخطار المرتبطة بكل من الأوساط الفعلية والافتراضية وأن تعتمد تدابير للوقاية من أخطار إيذاء الأطفال.</p> <p>وينصّ معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 9 على الالتزامات المحددة التي توجب على المؤسسات اتخاذ ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• وضع الأوساط الافتراضية في الحسبان إلى جانب الأوساط الفعلية</li> <li>• تحديد الأخطار المنتشرة في تلك الأوساط وتقليلها دون المساس بحق الطفل في الخصوصية والوصول إلى المعلومات والعلاقات الاجتماعية وفرص التعلّم.</li> <li>• تعزيز سلامة الأطفال ورفاهيتهم وتقليل احتمالية تعرّض الأطفال والشباب للإيذاء</li> <li>• اعتماد سياسات شراء تضمن سلامة الأطفال والشباب عند تعاقد المؤسسة مع أطراف خارجية على الخدمات أو المرافق.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 9 - أن تعرّز الأوساط الفعلية والافتراضية السلامة والرفاهية وأن تضمن تقليل احتمالية إيذاء الأطفال والشباب</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 9، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>9.1 أن يتعرّف الموظفون والمتطوعون على الأخطار المنتشرة في الأوساط الواقعية والافتراضية ويقللونها دون المساس بحق الطفل في الخصوصية والوصول إلى المعلومات والعلاقات الاجتماعية وفرص التعلّم.</p> <p>9.2 أن تُستخدم الأوساط الافتراضية بما يتماشى مع قواعد سلوك المؤسسة وسياسة وممارسات سلامة الأطفال ورفاهيتهم.</p> <p>9.3 أن تراعي خطط إدارة الأخطار أي أخطار تنشأ عن أوضاع المؤسسة وانشطتها وبيئتها الفعلية.</p> <p>9.4 أن تتبع المؤسسات التي تتعاقد مع الأطراف الخارجية على المرافق والخدمات سياسات شراء تضمن حفظ سلامة الأطفال والشباب.</p>
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال أداة للتقييم الذاتي (تتوفر في تنسيق ملف <a href="#">Word</a>) لمساعدة المؤسسات على مراجعة إطار سلامة الأطفال لمعرفة مدى توافقه مع معايير الحالية لسلامة الأطفال. ومن المقرر نشر أداة جديدة لدعم مراجعات التوافق مع المعايير الجديدة لسلامة الأطفال.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 9 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال</a>.</p>	<p>تتضمن المعايير الحالية لسلامة الأطفال بالفعل المراجعة والتحسين المستمر.</p> <p>وينصّ معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 10 على التزامات جديدة توجب على المؤسسات اتخاذ ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تحليل الشكاوى والمخاوف ووقائع السلامة لتحديد الأسباب وحالات فشل النظام، لإجراء التحسينات الدائمة</li> <li>• رفع تقارير بنتائج مراجعات ممارسات سلامة الأطفال إلى الموظفين والمتطوعين والعائلات والأطفال والشباب.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 10 - مراجعة تنفيذ معايير سلامة الأطفال وتحسينها بانتظام</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 10، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>10.1 أن تراجع المؤسسة ممارسات سلامة الأطفال وتقيّمها وتحسّنها بانتظام.</p> <p>10.2 تحليل الشكاوى والمخاوف ووقائع السلامة لتحديد الأسباب وحالات فشل النظام، لإجراء التحسينات الدائمة.</p> <p>10.3 أن ترفع المؤسسة تقارير بنتائج المراجعات ذات الصلة إلى الموظفين والمتطوعين والعائلات والأطفال والشباب.</p>

موارد مفيدة	ما الجديد وما الذي تغيّر؟	المعايير الجديدة لسلامة الأطفال (اعتبارًا من 1 تموز (يوليو) 2022)
<p>يتضمن دليل اللجنة لتوفير مؤسسة أمانة على الأطفال أمثلة على السياسات وإرشادات مفيدة في القسم الذي يتناول المعيار الحالي رقم 2.</p> <p>وتتضمن وحدة التعلّم الإلكتروني للمفوضية الأسترالية لحقوق الإنسان عن المبدأ الوطني رقم 10 نصائح مفيدة يمكن الاطلاع عليها من خلال <a href="#">بوابة التعلّم الإلكتروني للمؤسسات الأمانة على الأطفال</a>.</p>	<p>تتطلب المعايير الحالية لسلامة الأطفال بالفعل إعداد سياسات شاملة وإجراءات لدعم تطبيق سياسات سلامة الأطفال.</p> <p>وينصّ معيار سلامة الأطفال الجديد رقم 11 على التزامات جديدة توجب على المؤسسات اتخاذ ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تيسير السياسات والإجراءات ليسهل فهمها</li> <li>• التشاور مع الأطراف المعنية والاطلاع على نماذج أفضل الممارسات عند إعداد السياسات والإجراءات</li> <li>• الحرص على أن يكون القادة قدوات وأمثلة يُحتذى بها في الامتثال للسياسات والإجراءات.</li> </ul>	<p><b>معيار سلامة الأطفال رقم 11 - أن توثّق السياسات والإجراءات كيف تكون المؤسسة آمنة للأطفال والشباب</b></p> <p>من أجل الامتثال لمعيار سلامة الأطفال رقم 11، على المؤسسة أن تضمن ما يلي، باعتباره أدنى حد من المتطلبات:</p> <p>11.1 أن تتناول السياسات والإجراءات كل معايير سلامة الأطفال.</p> <p>11.2 توثيق السياسات والإجراءات مع ضمان سهولة فهمها.</p> <p>11.3 أن يستند إعداد السياسات والإجراءات إلى نماذج أفضل الممارسات وإلى التشاور مع الأطراف المعنية.</p> <p>11.4 أن يكون القادة قدوات وأمثلة يُحتذى بها في الامتثال للسياسات والإجراءات.</p> <p>11.5 أن يفهم الموظفون والمتطوعون السياسات والإجراءات ويطبقوها.</p>